جامعه عين شمس

كليه الحقوق

قسم القانون الدولي العام

منازعات الحدود والثروات البحريه العربيه

داخل المنطقه الاقتصاديه الخالصه والرصيف القاري أمام القضاء الدولي

أطروحة لنيل درجه الدكتوراه في القانون

مقدمه من الباحث

أحمد عبدالحميد ابراهيم الهنداوي

لجنـه المناقشة والحكم

معالي الأستاذ الدكتور / حازم محمد عتلم ((مشرفا ورئيسا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس والوكيل الاسبق للكليه ٠

معالي الاستاذ الدكتور / أحمد حسن الرشيدي ((عضوا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الاقتصاد والعلوم السياسيه جامعه القاهره٠

معالي الاستاذ الدكتور/ سعيد سالم جويلي ((عضوا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه الزقازيق

معالي الاستاذ الدكتور/ محمد رضا الديب ((مشرفا وعضوا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس ٠

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م

جامعه عين شمس

كليه الحقوق

قسم القانون الدولي العام

منازعات الحدود والثروات البحريه العربيه

داخل المنطقه الاقتصاديه الخالصه والرصيف القاري أمام القضاء الدولي

أطروحة لنيل درجه الدكتوراه في القانون

مقدمه من الباحث

أحمد عبدالحميد ابراهيم الهنداوي

لجنـه المناقشه والحكم

معالي الأستاذ الدكتور / حازم محمد عتلم ((مشرفا ورئيسا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس والوكيل الاسبق للكليه ٠

معالي الاستاذ الدكتور / أحمد حسن الرشيدي ((عضوا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الاقتصاد والعلوم السياسيه جامعه القاهره٠

معالي الاستاذ الدكتور/ سعيد سالم جويلي ((عضوا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه الزقازيق

معالي الاستاذ الدكتور/ محمد رضا الديب ((مشرفا وعضوا))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس ٠

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م

جامعه عين شمس

كليه الحقـوق

قسم القانون الدولي العام

صفحه العنوان

اسم الباحث : أحمد عبد الحميد ابراهيم الهنداوي

اسم الرساله : منازعات الحدود والثروات البحريه العربيه

داخل المنطقه الاقتصاديه الخالصه والرصيف القاري أمام القضاء الدولي

الدرجه العلميه : الدكتوراه

القسم التابع له : القانون الدولي العام

الجامعه : جامعه عين شمس

سنه التخرج : ١٩٨٦

سنه المنح : ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م

جامعه عين شمس - كليه الحقوق

قسم القانون الدولي العام

منازعات الحدود والثروات البحريه العربيه
داخل المنطقه الاقتصاديه الخالصه والرصيف القاري أمام القضاء الدولي

أطروحة لنيل درجه الدكتوراه في القانون

مقدمه من الباحث

أحمد عبدالحميد ابراهيم الهنداوي

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

لجنـه المناقشه والحكم

معالي الأستاذ الدكتور / حازم محمد عتلم ((**مشرفا ورئيسا**))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس والوكيل الاسبق للكليه ٠

معالي الأستاذ الدكتور / أحمد حسن الرشيدي ((**عضوا**))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الاقتصاد والعلوم السياسيه جامعه القاهره والوكيل الاسبق للكليه ٠

معالي الأستاذ الدكتور / سعيد سالم جويلي ((**عضوا**))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه الزقازيق

معالي الأستاذ الدكتور / محمد رضا الديب ((**مشرفا وعضوا**))

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس ٠

الدراسات العليا

ختم الإجازة **أُجيزت الرسالة بتاريخ / / ٢٠١٨**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعه**

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ صدق الله العظيم

الايه (٩) سوره النساء

عن السيده عائشه رضي الله عنها أنها قالت سمعت رسول الله يقول ﴿ اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به ﴾ صدق رسول الله صلي الله عليه وسلم

شكر واجب

أصعب لحظات حياتي أن أتوجه لتلك الهامات الفكرية والقامات العلميه لأكتب لها عما يجول في نفسي ويعتمر به خاطري من شتات أفكار ورؤيه ضبابيه وافق لايكاد يري بعده وما بعده وتبدل كل هذا وكان الفضل فيه لله سبحانه وتعالي ثم **لمعالي لأستاذ الدكتور/ حازم محمد عتلم أستاذ القانون الدولي ووكيل كليه الحقوق جامعه عين شمس الاسبق** الذي أخذ بيدي وأفكاري الي نور العلم ومنهاجه فتعلمت من سيادته كيف أجمع شتات أفكاري وكيف أرتبها ترتيبا علميا منهجيا صحيحا فلم يبخل علي بغالي نصح أوعظيم إرشاد وفقه الله وسدد خطاه

كما أتوجه بخالص الشكر والامتنان والاعتزاز **لمعالي الاستاذ الدكتور/ محمد رضا الديب أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه عين شمس لما بذله سيادته من جهد في المشاركه علي الاشراف علي هذه الرساله ٠**

كما وأحمد الله سبحانه وتعالي أن أنعم علي بمشاركه كل من الساده الافاضل الاجلاء الاتي ذكرهم في مناقشه وتحكيم هذه الرساله وهم :-

معالي الاستاذ الدكتور / أحمد حسن الرشيدي ٠

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الاقتصاد والعلوم السياسيه – جامعه القاهره٠

ومعالي الاستاذ الدكتور/ سعيد سالم جويلي ٠

أستاذ القانون الدولي العام بكليه الحقوق جامعه الزقازيق٠

فلسيادتهم جميعا عظيم الشكر لسعه صدورهم وصبرهم وحرصهم علي اخراج هذا الجهد المتواضع في ثوب قشيب مما أعجز الكلمات عن التعبير عما يجول في نفسي من عميق شكر وعظيم امتنان لمواقف وجهد سيادتهم المشكور وأدعو الله سبحانه وتعالي أن يجعله في ميزان حسناتهم جميعا وان يوفقهم ويسدد علي طريق الحق خطاهم وأن ينفعنا بفيض علمهم ٠

وأتقدم بخالص الشكر والتقدير الي جامعه عين شمس وكليه الحقوق بها وكودرها العلميه واداره الدرسات العليا علي ما يبذلوه من جهد مشكور وما يقدموه من عون لطلاب الدرسات العليا للارتقاء بهم لاعلي المستويات العلميه المنشوده٠

قائمة الاختصارات

Abreviation List

A F D I	Annuaire Francais de droit International
A J I L	Amercian Journal of International Law
R C A D I	Recueil des Cours de la, Academie de Droit International (La Haye)
C S	Continental Shelf
E E Z	Exclusive Economic Zone
G M A C	Global Maritime Assessment Committee
HS	High Sea
H T	The Hague Tribunal
I C J	International Court of Justice
I A T	International Arbitration Tribunal
ISBA	International Sea Bed Authority
I T L O S	International Tribunal of Law of the Sea
I L S D S C	International Law of the sea disputes settlement chamber
I M O	International Maritime Organization
I W	Internal Water
M B D	Marine Borders Disputes
U N C L S	United Nations Convention on the Law of Sea

مقدمه الدراسه

قال تعالي ﴿ وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الانهار ﴾ صدق الله العظيم (١)

كان للبحار أهميه عظمي لدي المصرين القدماء ففي وقت كان العالم غارق في الجهل والعزله كانوا ألاعظم حضاره وألابلغ تقدما في شتي المجالات وقد أرخت له وسطرته شواهدهم وأثارهم الباقيه حتي اليوم والي أن يرث الله الارض ومن عليها فسطرت كيف كانوا أسياد البحار وأمهر راكبيه ورحلاتهم وتجارتهم مع بلاد فينيقا (لبنان – الساحل السوري حاليا) ورحلاتهم لبلاد بونت (الصومال – جيبوتي – واثيوبيا حاليا) ورحلاتهم لقبرص واليونان لخير شاهد ودليل بمراكب صنعت من نبات البردي حتي أنهم وصلوا الي سواحل الهند والصين ٠

ولما كانت البحار أحد أهم روافد الامن القومي المصري والعربي حيث تمتلك مصر سواحل طويله تقارب الثلاثه ألاف كليو متر علي البحرين الابيض والاحمر كما تمتلك الدول العربيه سواحل طويله علي ذات البحرين بالاضافه للخليج العربي والمحيطين الهندي والاطلنطي ومن ثم كان الاهتمام بدراستنا هذه حمايه للامن القومي المصري والعربي وكلاهما واحد وقد ورد لفظ (الأمن) في القرآن الكريم في نحو سبعة وعشرين موضعً منها قوله تعالى ﴿ واذ جعلنا البيت مثابه للناس وآمنا ﴾ (٢) وقوله تعالي ﴿ رب اجعل هذا بلدا آمنا ﴾ (٣)

وروي الترمزي قال الرسول الكريم ﴿ من بات آمنا في سربه معافا في بدنه يملك قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها ﴾ صدق رسوا الله صلي الله عليه وسلم

ومنذ أن وطأت أقدام الانسان سطح هذا الكوكب وهو ينظر إلى البحر نظرةً ملؤها

١–ابراهيم الآيه ٠٣٢

٢– البقره الآيه ٠١٢٥

٣– البقره الآيه ٠١٢٦

الدهشة والاجلال الرغبة والرهبة الخوف والرجاء فهو يراه تارة نبعاً للخير والعطاء ومساحة زرقاء من الماء الممتدة بلا حدود ويراه تارة أخرى مارداً جباراً يصعب التغلب عليه أو إخضاعه ومهما كانت نظرة الانسان إلى البحر الا أنه لم يغب عن اهتمامه يوماً حيث كان على مر التاريخ موضعاً لاهتمامه ورغبته في السيطرة عليه والاستحواذ على خيراته.

ويمكن القول إن اتفاقية الامم المتحده لقانون البحار المبرمه في عام ١٩٨٢ والتي استبقتها اتفاقيات جنيف الاربع المبرمه في عام ١٩٥٨هي الاساس والمنظمة للمناطق البحرية والعمود الفقري لقانون البحار والتي تم التوصل إليها بعد جهد من المفاوضات الشاقة والمؤتمرات والمناقشات المتعمقة لكل نصوصها.

ولقد جاءت هذه الاتفاقية بهدف تحقيق التوازن بين مصالح الدول الكبرى ومصالح الدول المتضررة جغرافياً، فحاولت أن توفق بين آراء ومصالح أولئك الذين يتبنون النظريات المتعلقة بأعالي البحار– البحر المفتوح– وبين مصالح الدول الساحلية التي حاولت أن تتمسك بقوة بنظرية – البحر المغلق.

وتعتبر المنطقة الاقتصادية الخالصة من الموضوعات التي استحدثتها الاتفاقية وقد أثارات الكثير من المجادلات والمنازعات الدولية داخل هذه المؤتمرات حول فكرة وجودها خاصة وأنها تجمع بين بعض خصائص البحر الاقليمي حيث السيادة الكاملة للدوله الشاطئيه وببعض خصائص أعالي البحار حيث الحرية المطلقة لكل الدول ومن ثم فهي بالتالي منطقة ذات طابع قانوني خاص يحكمها النظام القانوني الوارد في مواد اتفاقية قانون البحار والذي بموجبه تخضع حقوق الدول الساحلية بولايتها وحقوق الدول الاخرى وحرياتها للاحكام ذات الصلة الوارده بالاتفاقية.

ولقد كان الدافع وراء إنشاء هذه المنطقه، هو ضمان تحقيق توزيع عادل لثروات البحار ووضع حد للسيطرة التي تمارسها الدول البحرية الكبرى على البحار والمحيطات، فهي تعتبر وسيلةً للدفاع يمكن من خلالها الوقوف في وجه البلدان المتطورة المستفيدة من حرية البحار، التي سعت ولاتزال تسعى لنهب موارد البلدان

الاخرى الاقل تطوراً، رافضةً إعطائها جزءاً عادلاً ومنصفاً من الموارد الموجودة في المياه المتاخمة لاقليمها.

وإن الدول النامية كانت ترجو من وراء إنشاء المنطقة الاقتصادية الخالصة، ضمان تحقيق الولاية الخالصة على الموارد الحية وغير الحية، وحق المراقبه على مرور السفن الاجنبية، وحل قضايا التلوث البحري.

مشكله البحث :

سعت الدول النامية من خلال مفاوضاتها عند إعداد ووضع اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢إلى التأكيد على ضرورة إنشاء منطقة بحرية تعرف بالمنطقة الاقتصادية الخالصة تمتد لمسافة ٢٠٠ ميل بحري من خط الاساس الذي يقاس من البحر الاقليمي للدولة الساحلية ولكن بعد صدور الاتفاقية المذكورة وتطبيق الفكرة المتضمنة إنشاء هذه المنطقة على أرض الواقع برزت العديد من المنازعات الحدودية البحرية حول تعيين وترسيم هذه المنطقة خاصة بين الدول المتقابلة والمتجاورة في الامتدادات البحرية الضيقة وازدادت صعوبة تسوية هذه المنازعات بسبب عدم تقديم اتفاقية الامم المتحدة للقانون البحار لعام ١٩٨٢حلولا عملية يمكن اللجوء إليها لتعيين حدود المناطق الاقتصادية الخالصة بين الدول المتقابلة والمتجاورة.

وأمام هذا الواقع كان لابد من دراسة الاسس التي يمكن الاستناد إليها، والوسائل التي يمكن اللجوء إليها لتسوية تلك المنازعات، وبالتالي فإن هذه الدراسة تسعى إلى الوصول إلى الاجابة على التساؤلات التالية:-

١- ما هو مفهوم الرصيف القاري والمنطقه الاقتصادية الخالصة وكيف أدخلت فكرة الرصيف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة في القانون الدولي للبحار؟

٢- ما هو النظام القانوني الذي يخضع له الرصيف القاري والمنطقه الاقتصادية الخالصة – قبل- وبعد – ابرام اتفاقيات جنيف الاربع لعام ١٩٥٨ واتفاقيه الامم المتحده لقانون البحار لعام ١٩٨٢ ٠

٣- ما حقوق والتزامات الدولة الساحلية والحبيسه في الرصيف القاري والمنطقة

الاقتصادية ٠

٤- كيفيه تحديد الرصيف القاري والمنطقه الاقتصادية الخالصة بين الدول المتقابلة والمتجاورة في الامتدادات البحرية الضيقة وما هي الاسس التي يمكن الاستناد إليها والوسائل التي يمكن اللجوء إليها عند تحديدها ٠

٥- ما هي وسائل تسوية المنازعات المتعلقة بإنشاء وتحديد الرصيف القاري والمنطقه الاقتصادية الخالصة؟

٦- ماهي الاجهزه القضائيه الدوليه المنوط بها تسويه منازعات قانون البحار الدوليه ٠

٧- ماهي الاسس التي اتبعها القضاء الدولي لتسوية المنازعات ؟.

٨- الامثله التي فصل فيها القضاء الدولي لمنازعات قانون البحار الدوليه٠

منهج الدراسه :

نظرا لطبيعه الموضوع وتشعبه وتطرقه الي قضايا عديده منها القانونيه والسياسيه والاقتصاديه فقد تم الاعتماد علي مناهج علميه تتكامل فيما بينها بهدف اغناء هذا البحث وللالمام بكافه جوانبه آثرنا أن نتتبع في دراستنا :-

- المنهج التاريخي :

ويعتمد هذا المنهج علي تتبع الافكار والقوانين والقضايا والاحداث والمبادئ القانونيه المرتبطه بموضوع البحث للوقوف علي أوجه القصور التي شابتها في مراحل تطورها المختلفه ومدي تطورها وملائمتها للتطبيق علي الوقائع المعاصره

- المنهج القانوني :

وبموجبه تم وصف وتعريف كثير من المصطلحات والوقائع والاحداث والمواد القانونيه والوظائف والمهام والنظريات والاراء المتعلقه بموضوع البحث ٠

- المنهج التحليلي :

وبموجبه تم استعراض كافه الاراء الفقهيه المتعلقه بموضوع البحث وتحليل النصوص القانونيه والاتفاقيات للوقوف علي كافه وجوه القصور التي أعترتها ومحاوله تفاديها لتأكيد مبادي الامم المتحده في - عدم التدخل في شئون الدول

الاخري – وعدم الاعتداء – وحل النزاعات بين أعضائها بالطرق السلميه – وحفظ الامن السلم الدوليين ٠

خطه البحث :

لقد جاء هذا البحث في بابين وخاتمه للدراسه كل باب مكون من ثلاثه فصول ويسبقهما فصل تمهيدي وقد قمت في الفصل التمهيدي المعنون مناطق الولاية البحرية للدول الساحليه وفقا لاتفاقيه الامم المتحده لقانون البحار لعام ١٩٨٢ بتحديد مفهوم مناطق الولايه البحريه للدول الساحليه وجاء في مبحثين :-

– بالمبحث الاول منه : تطرقت للمناطق الخاضعه لولايه الدول وهي منطقتين – المياه الداخليه– والبحر الاقليمي ٠

– وبالمبحث الثاني :– تطرقت لمناطق الولايه البحريه غير الخاضعه لسياده الدول وهي أربع مناطق – المنطقه المتاخمه– الرصيف القاري– والمنطقه الاقتصاد الخالصه – وأعالي البحار ٠

– وجاء الباب الاول : بعنوان منازعات الحدود والثروات في المنطقه الاقتصاديه الخالصه وقسم الي ثلاثه فصول :-

– وجاء الفصل الاول : بعنوان مفهوم المنطقه الاقتصاديه الخالصه ٠

وفي مبحثين :-

– المبحث الاول : وفيه تطرقت لمفهومها واتساعها وطبيعتها القانونيه ٠

– وبالمبحث الثاني: تطرقت لحقوق الدول وواجباتها فيها سواء ساحليه أوحبيسه ٠

وجاء الفصل الثاني: بعنوان موقف القضاء الدولي في منازعات المنطقه الاقتصاديه الخالصه الدوليه والعربيه وجاء في مبحثين:-

– المبحث الاول: خاص بالقضاء الدولي في منازعات المنطقه الاقتصاديه الخالصه الدوليه٠

– وتطرقت لقضاء محكمه العدل الدوليه في قضيه خليج مين بين كندا و والولايات المتحده الامريكيه كمثال للنزاعات الدوليه ٠

– ولحكم محكمه التحكيم في النزاع بين اليمن وأرتيريا علي جزر حنيش كمثال

للنزاعت العربيه ٠

– وبالمبحث الثاني: تطرقت للاسس التي اتبعها القضاء الدولي في تسويه المنازعات الدوليه ٠

كما وجاء الفصل الثالث : بعنوان كيفيه تحديد المناطق الافتصاديه الخالصه في الامتدات البحريه في الخليج العربي والبحر المتوسط وجاء في مبحثين:–

– المبحث الاول: وفيه تطرقت للمنطقه الاقتصاديه الخالصه في الخليج العربي ووسائل وأليات وكذلك القواعد المتبعه في تحديدها ٠

– وفي المبحث الثاني: تطرقت للتسويه الدبلوماسيه لمنازعات المناطق الاقتصاديه لجمهوريه مصر ٠

– وجاء الباب الثاني: بعنوان منازعات الحدود والثروات البحريه في الرصيف القاري وقسم الي ثلاثه فصول أيضا ٠

الفصل الاول: بعنوان الرصيف القاري وأتساعه ونظامه القانوني قبل وبعد اتفاقيات ١٩٥٨–١٩٨٢ وجاء في مبحثين:–

– المبحث الأول: وتطرقت فيه لمفهوم الرصيف القاري واتساعه ٠

– وفي المبحث الثاني: تطرقت فيه للنظام القانوني للرصيف القاري باتفاقيه جنيف ١٩٥٨وجاميكا ١٩٨٢ ٠

وجاء الفصل الثاني : بعنوان موقف محكمه العدل الدوليه من منازعات الرصيف القاري الدوليه وجاء في مبحثين:–

– المبحث الأول: موقف محكمه العدل الدوليه من منازعات الرصيف القاري الدوليه وجاء قضائها في قضيه النزاع علي بحر ايجه بين تركيا واليونان – وموقفها من النزاع في بحر الشمال علي البترول ومصائد الاسماك مثالين لذلك ٠

– وفي المبحث الثاني: تطرقت لموقف محكمه العدل الدوليه من منازعات الرصيف القاري العربيه وجاء النزاع بين قطر والبحرين وتونس وليبيا مثالين لذلك

وبالفصل الثالث : الذي جاء بعنوان المحكمه الدوليه لقانون البحار والتحكيم الدولي في ظل اتفاقيه ١٩٨٢ وجاء في مبحثين:–

– المبحث الاول: وقد تطرقت فيه لثاني الطرق القضائيه لتسويه المنازعات الدوليه لقانون البحار المتممثله في المحكمه الدوليه لقانون البحار وغرفه منازعات قيعان البحار والمحيطات الدوليه ثم لحكم المحكمة الدولية لقانون البحار وأوامرها في قضيه النزاع الخاص بالسفينه سايجا ٠

– وبالمبحث الثاني وقد تطرقت فيه لثالث الطرق القضائيه لتسويه المنازعات الدوليه لقانون البحار المتممثله في التحكيم ٠

باعتبارهما الجناح القضائي الدولي المختص بمنازعات البحار والمحيطات الدوليه والمكمل لمنظومه القضاء الدولي والذي تتربع علي قمته محكمه العدل الدوليه ٠

وتم بيان – نشأه كل منهم – وتشكيله – واختصاصه – ووظيفته – ونظام عمله – – و لحكم محكمه التحكيم في قضية سمك التونة ذو الزعنفة الزرقاء كمثال لقضاء التحكيم الدولي ثم تطرقت الي خلاصه القضاء الدولي اللاحق علي قانون البحار لعام ١٩٨٢ ٠

– واخيرا خاتمه الدراسه والتوصيات وملخصها باللغه الانجليزيه وقائمه المراجع العربيه والانجليزيه والفرنسيه وأحكام محكمه العدل الدوليه والتحكيم والمواقع الالكترونيه والملاحق حتي الفهرس ٠

وسيكون تقسم هذه الرساله كالتالي بابين يسبقهما فصل تمهيدي : –

الفصل التمهيدي جاء بعنوان : مناطق الولايه البحريه للدول الساحليه وفقا لاتفاقيه الامم المتحده لقانون البحار لعام ١٩٨٢ ٠

الباب الاول: منازعات الحدود والثروات البحريه في المنطقه الاقتصاديه الخالصه

الباب الثاني: منازعات الحدود والثروات البحريه في الرصيف القاري٠

وفي الختام :

أرفع هذا الجهد المتواضع لسيادتكم وهو قبس من نور علمكم ندعو الله سبحانه وتعالي أن يبارك لنا فيكم وأن يزيدني علما وان كنت قد أصبت ففضل من الله ونعمه وبتوفيقه وان كنت قد قصرت فمن نفسي فأنا بشر فالكمال لله وحده سبحانه وتعالي والعصمه لانبيائه صلاوته وسلامه عليهم ٠

الفصل التمهيدي

مناطق الولاية البحرية للدول الساحليه

وفقا لاتفاقيه الامم المتحده لقانون البحار ١٩٨٢

يختلف المعنى القانوني للبحار عن معناها الجغرافي فعلماء الجغرافيا يعتبرون العنصر المميز للبحر هو ملوحة الماء فكل مياه مالحة تعتبر بحراً من وجهة النظر الجغرافية ٠

أما البحر من وجهة نظر فقهاء القانون الدولي فيختلف تعريفه عن التعريف الجغرافي فالبعض يعرفه بأنه المساحات المائية التي تتصف بوحدة المياه ويضيف البعض الآخر لهذا التعريف صفة الملوحة وبذلك نجد أن البحر الميت لا يعتبر بحراً من وجهة النظر الدولية نظراً لافتقاره لوحدة المياه أي أنه لا يكون وحدة واحدة متصلة مع غيره من البحار في الكرة الأرضية ٠

وقواعد القانون الدولي التي تحكم وتنظم العنصر البحري من إقليم الدولة يطلق عليها قانون البحار الدوليه ولقد أصبح هذا الفرع من فروع القانون الدولي العام يشكل أهمية كبرى لأنه ينظم البحار التي تعتبر من أهم طرق المواصلات الدولية ومن أهم المصادر الحيويه للثروات بمختلف أنواعها ولقد ظهرت في القانون الدولي مدرستان :-

الأولى: تدعو إلى تحرير البحار من الخضوع لسيادة أي دولة من الدول وكان من المدافعين عن ذلك الفقيه الهولندي (جروسيوس) مستنداً إلى أن البحار غير قابله للحيازة الفعلية وأن البحار لاتنضب مواردها وهي متجددة باستمرار وتكفي الجميع.

الثانية : تدافع عن إبقاء البحار خاضعة للسيادة الوطنية للدول التي تستطيع أن تفرض سيادتها عليها ٠

وبعد صراع بين المدرستين استقر مبدأ حرية البحار وأصبح قاعدة من قواعد القانون الدولي العام المسلم بها من كافة دول العالم فقبل ٥٠٠ سنة كانت الأنشطة البحرية لدول غرب أوربا والتي كانت بريطانيا مركزها قد خلقت اقتصادا عالميا من جانب واحد لكن الحروب العالمية دمرت سيطـــــرة أوربا الاقتصاديه